

كتاب الطهارة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 821

محمد بن صالح العثيمين

ايش اخبارك الله فيكم؟ من هذا الباب وذكرنا فيه يعني يحب الانسان او يتنشط لم يكن شراب مثلا او يقوم شئ من الليل او يصوم يجد انبساط وراحة فاذا اراد ان يعاود لاحظ هذا نعم - [00:00:16](#)

قد يقال هذا منها وقد يقال هذا اعلى من ارادة الدنيا قد يقال هذا اعلى من ارادة الدنيا لانه يطلب لذة يجدها في العبادة والنبى عليه الصلاة والسلام يقول جعلت قررة عيني - [00:00:36](#)

الصلاة فهذه اعلى اعلى من كونه يريد انه يبسط له في رزقه ينسى له في اثره نعم علمنا ان نعم لو ان الانسان توفى موجود فهل نقول بانه يجوز له ان يفوق على طول - [00:00:51](#)

اي نعم على هذا القول لانه اذا توضع جاز له المكث في المسجد فيكون طوافه جائزا نعم نعم يعني مثلا لو قال ثم نظر ثم نظر لكنه الاية ما يجوز ولو لم تستقل بمعنى - [00:01:13](#)

يعني لو قرأت ثم نظر من ما تستغرب معي لا بد ان اعرف مرجع الضمير نعم اردت من ورائك وش يدريك؟ ما كمل السؤال يلا يا ادم يعني هذا تنازل منه في الواقع - [00:01:44](#)

نعم. نعم لا لكن هي اية فيقال له الامر واسع والحمد لله اذهب واغتسل نعم الجنة اي نعم نعم شئ اوضح من هذا محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار - [00:02:04](#)

رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانه فبدأ بالفضل قبل الرضوان نعم ايش ان تقرأ القرآن هل تمس المصحف لا لا تمسه الا بحائل وهذا سهل تلبس قفازين تقرأ - [00:02:40](#)

نعم اي هذا سؤال مهم يعني اذا توضع للنوم ثم احدث هل يعيد الوضوء؟ الجواب لا لانه بوضوئه خفت الجنابة ولان الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينامون في المسجد ويحتلمون ويقومون ويتوضؤون - [00:03:08](#)

ثم يعودون وينامون نعم نعم حيث انه يدل على العموم صار يشمل القليل والكثير لاعب لا موب لازم قليل وكثير الايش؟ اي نعم. نعم. ما يدل على احيانا يدل على القلب قرينة لكن يشمل جميع افراده - [00:03:33](#)

من حيث اللفظ شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن والقرآن نزل في رمضان وغير رمضان نعم. حكي طبعا الوضوء لابد ان يصل من اول ان دخل هذا في اسم الوضوء - [00:04:10](#)

قلنا على العين والرأس فهل يدخل مات كيف يحمل النص ماء لكنه لعله اراد والله اعلم اراد ان يغسل فرشه وهذا حق تنقية الفرج من اثار الجنابة طيب نعم الى ما تسأل لا تسجد. نعم - [00:04:37](#)

نعم لانها اعرف باللغة منا امتى لا لان هذا اللغة العربية هكذا اكتفاء نعم القرآن القرآن فلا يجوز. نعم اذا كان اية فصايح اذا كان اية فصعد اما لو قال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين - [00:05:11](#)

فهذه بعض نفس الشئ نعم الغالب انها آيات يمشي لا يقرأها نعم هل هل استعذ اي نعم اي الظاهر ما ثبت في حكم الرجال ثبت في حكم النساء والتعليل فانه انشط للعود - [00:05:56](#)

يبدا انه يختص بالرجل لكن حتى المرأة اذا لم يكن منها نشاط لهذا الشئ انا ما اشجع على الجماع انتهى الوقت تسميحه الى قراءة جديدة المصنف رحمه الله تعالى في باب الود وحكم الجنون - [00:06:29](#)

وان الله تعالى عائشة رضي الله تعالى عنها قالت وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ثم يبلغ بيمينه - [00:06:52](#)

فيفغر فرجه ثم توضع ثم يأخذ الماء فيدخل اصابعه في وصول الشعر. على رأسه ثلاث حسنات ما افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه. متفق عليه والله ولهما للحديث ميمونة. ثم اقبل على فرجه وغسله بشماله - [00:07:07](#)

مما ضرب بها الارض وفي رواية فمسحها بالتراب وفي اخره ثم اتيته بالمنديل فردة وفيه وجعل ينفذ بيديك بيده. نعم. وجعل ينفذ الماء بيده. بسم الله الرحمن الرحيم قال من حجر رحمه الله فيما ساقه من الاحاديث - [00:07:27](#)

في باب حكمه في باب الغسل وحكم الجنب. عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة يبدأ يغسل يديه اذا اغتسل من الجنابة من هنا سببية اي اذا اغتسل غسلا سببه الجنابة - [00:07:50](#)

والجنابة بالاصل مأخوذة من المباحة وهي شرعا انزال المنى بشهوة او ايلاج اه الذكر والفرج يعني الجماع او الانزال بشهوة يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه يصل يديه اولا وذلك لان اليدين هما آلة الغسل والتنظيف فكان الاعتناء بهما اولا هو الانسى - [00:08:10](#) ثم يفرغ بيمينه على شماله يعني بعد ان يغسل يديه يأخذ الماء من من الاء بيمينه يفرغها على شماله ويحتمل ان المعنى يفرغ بيمينه على شماله انه يعني يصاغي الاء باليمين حتى يفرغه على الشمال - [00:08:40](#)

فيغسل فرجه تنظيفا له من اثر الجنابة ان لم يكن قد بال. فان كان قد بال فهو تطهير له. من اثر البول ثم يتوضأ يعني يتوضأ وضوءه للصلاة وهذا يقتضي انه يتوضأ وضوءا كاملا بتطهير الاعضاء الاربعة. الوجه واليدين والرأس والرجلين - [00:09:01](#)

ثم يأخذ الماء فيدخل اصابعه في اصول الشعر يأخذ الماء يعني بيديه ويدخل اصابعه في اصول الشعر لان شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان كثيرا اذ انه لا يحلقه عليه الصلاة والسلام الا في حج او عمرة - [00:09:32](#)

ثم ثم حتن على رأسه ثلاث حفنات يعني بعد ان اوصل الماء الى وصول الشعر حفن على رأسه يعني بيديه ثلاثة ثلاث حفنات تكميل لتطهير الرأس وانما شدد في تطهير الرأس من الجنابة - [00:09:51](#)

دون الوضوء لان الوضوء مبني على التخفيف اذ انه في اعضاء اربعة فقط بخلاف الغسل من الجنابة ولما كان الغسل من الجنابة اوكد في التطهير صار الاعتناء بالرأس الذي فيه الشعر صار اولى - [00:10:13](#)

ولهذا كرر النبي صلى الله عليه وسلم غسله ثلاث مرات بعد ان ادخل الماء في اصول الشعر ثم افاض على سائر جسده افاض يعني افاض الماء على سائر الجسد سائل بمعنى - [00:10:33](#)

باقي وتكون بمعنى كل فاذا قلت اكرمت سائر الطلبة المعنى كلهم واذا قلت اكرمت الطلبة وسائرهم يعني من جاء من بعدهم فهذا المراد للبقية فالمراد به هنا سائر بدنه سائر جسده اي باقياها - [00:10:52](#)

اما على كونها اما على كونها يراد بها الكل فهي مأخوذة من السور سور الدار لانه محيط بها واما على كونها يراد بها البعض فهي مأخوذة من من السور وهي وهو بقية الطعام او الشراب - [00:11:20](#)

ثم غسل رجليه تنظيفا وتطهيرا لاننا لانه كما تعلمون كان الناس فيما سبق ليس عندهم هذه الحمامات النزيهة السقيلة فتتلوث اليدي؟ اتلوث الرجل؟ بالطين؟ فتحتاج الى غسلها مرة اخرى تنظيفا لها - [00:11:43](#)

ولهما من ولهما اي للبخاري ومسلم من حديث ميمونة ثم افرغ على فرجه وغسله بشماله فاذا قوله وغسله بشماله حيث نصت على ان غسل الفرج يكون بالشمال ثم ضرب بها الارض - [00:12:05](#)

اي ضرب بشمال الارض بعد ان غسل فرجه وفي لفظ او الحائط مرتين او ثلاثة لان ذلك ابلغ في سرعة ازالة ما علق بها وكان الماء قليلا يحتاج الى ان آآ - [00:12:23](#)

يزاد في الغسل بالظرب على الارض او على الحائط ليكون ذلك ابلغ في التطهير وفي رواية مسحها بالتراب وهي بمعنى ظرب بها الارض وفي اخره ثم اتيته بالمنديل فرده وجعل وفيه وجعل ينفذ الماء بيده. رد المنديل يعني لم يتمد به - [00:12:44](#)

وجعل ينفذ الماء بيده يعني يسرته عن جسده وينفضه هذا الحديث فيه بيان الغسل من الجنابة على الوجه الاكمل كما سمعتم والواجب هو ان يفيض الماء على سائر جسده على اي وجه كان - [00:13:10](#)

سواء بدأ بالوضوء او بدأ بالرأس او بدأ بالجنب او بدأ بالاسفل. المهم ان يعم الماء جميعا بدنه - 00:13:29